

سياسة اختيار الاستثمارات والاولويات

قانون تشجيع الاستثمارات : أصدرت الحكومة الاسرائيلية عام ١٩٥٠ قانونا لتنظيم استثمار الرساميل في الاقتصاد . الهدف من هذا القانون المسمى « قانون تشجيع استثمار الرساميل » هو تشجيع استثمار الرساميل « الوطنية » والاجنبية في قطاعات وفروع اقتصادية محددة ، وذلك باعطاء هذه الرساميل بعض الامتيازات . وقد عرف هذا القانون تطورا في الفترة ما بين ١٩٥٠ - ١٩٧٠ اذ اعيد النظر فيه عام ١٩٥٩ وعرف عدة تعديلات حتى اليوم ومنها التعديل الذي جرى عام ١٩٦٧ .

ما الهدف من هذا القانون وما هي المؤسسات الصناعية المستفيدة منه ؟ لكي تستطيع المؤسسات الصناعية الاستفادة من هذا القانون (الحصول على المساعدات والمنح والاعفاء من الضرائب) يجب ان تتوافر فيها الشروط التالية : على المؤسسة ان تصدر نسبة مهمة من انتاجها ، ان تكون مقامة داخل « منطقة انماء » محددة من قبل القانون ، او الاثنان معا . وعلى المؤسسة الموجودة في اواسط اسرائيل ان تصدر على الاقل ٥٠ بالمئة من انتاجها اما المؤسسة الموجودة في منطقة النقب في الجنوب والمنطقة الشمالية الشرقية من البلاد وهي التي ترمز لها بالحرف (ا) ، والمنطقة التي تقع في جنوبي بئر السبع بقليل وحتى خط يمتد من شمال القدس الى شمال اسدود وهي ما ترمز اليها بحرف (ب) فعليها ان تصدر ولكن بنسبة اقل . وقد دعت هذه المؤسسات الصناعية التي تتوافر فيها الشروط المحددة في القانون « المؤسسات المرخص لها » .

ان الهدف من تشجيع المؤسسات التي تصدر انتاجها هو تأمين حاجة اسرائيل للعملة الصعبة ولسد العجز الهام في ميزانها التجاري ، هذا العجز ناتج عن المصاريف والنفقات الضخمة غير المنتجة التي يتطلبها الجيش الاسرائيلي .

وقد امنت التعديلات التي اجريت على القانون عام ١٩٦٩ لجموعة جديدة من المؤسسات الصناعية الاستفادة من بعض الامتيازات والحوافز الممنوحة وقد دعت هذه الفئة الجديدة بالمؤسسات « المعترف بها » . وقد وضعت هذه التعديلات لتنشيط المصانع المنتجة للادوات الحربية ، ولتوسيع هذا الانتاج بتشجيع انشاء مصانع جديدة وذلك لمواجهة حاجة اسرائيل المتزايدة للاعتدة الحربية فضلا عن ان الانتاج المحلي يوفر عليها استيرادها . ومن جهة اخرى تضم المؤسسات « المعترف بها » ايضا مؤسسات صناعية تنتج مواد حيوية للبلاد كانت تستورد من قبل . اذا ليست المؤسسات « المعترف بها » ملزمة بتصدير انتاجها ، لان الهدف من تشجيعها هو من ناحية تأمين تجهيز اسرائيل الحربي لكي تستطيع ان تلعب دورها في المنطقة العربية كقاعدة لامبريالية ومن ناحية اخرى لان انتاج هذه المواد محليا سوف يحقق وفرا في حجم مستورداتها وبالتالي يساهم بتخفيف العجز في الميدان التجاري .

ما هي الامتيازات التي يمنحها القانون ؟ يعطي قانون تشجيع استثمارات رؤوس الاموال امتيازات مهمة للمؤسسات « المرخص لها » و « المعترف بها » . وهي مساعدات وقروض وتخفيضات على الضرائب وتأجيل تحصيل بعض الرسوم .

المساعدات : يوجد عاملان يؤثران في حجم المساعدات الممنوحة : المنطقة التي يوجد فيها المصنع وهي منطقة « ا » و « ب » او مناطق اخرى ، واذا كان الاستثمار يحصل في الآلات وادوات الانتاج او في مواد البناء . فتعطي الاولوية المطلقة للمؤسسات الصناعية التي بالاضافة الى وجودها في منطقة « ا » تستثمر رساميلها في الآلات وادوات الانتاج اذ تحصل على أعلى نسبة من المساعدات ، تليها المؤسسات الصناعية الموجودة في المنطقة « ب » ثم المؤسسات الموجودة في مناطق اخرى من البلاد كما يبين لنا الجدول الخامس :